رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

إذا خطبت امرأة هل يجوز لها أن تدخل علي من أحد محارمها للنظر وما الأكر الشرعي في النظر إلى المرأة؟

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم اذا خطبتم امرأة فهل يجوز لها ان تدخل عليه هي وواحد من محارمها في الغرفة حتى تنظر الي وانظر اليها وما الامر الشرعي في النظر الى المرأة - 00:00:00

الخاطب يحل له ان يحرص قبل الخطبة على ان يرى من المخطوبة ما يدعوه الى التقدم لها فاذا تمت الخطوبة وانتهت فلا يصح ان ينظر اليها ويتأمل محاسنها الا بعد عقد النكاح - 00:00:14

لان ما ابيح له عند الرغبة في الخطبة انما ابيح لغرظ للاقدام على الخطوبة ان اعجبته وللاعراض عن الخطوبة ان لم يرى ما يرغبه فيها وبعد قضى هذه الحاجة باستباحة ما هو ممنوع في الاصل - 00:00:36

يعودوا هذا الممنوع الى حالة حتى يتم عقد النكاح اما اذا كانت هذه الملاقاة للنظر اليها للاقدام على الخطبة بتاعه التراجع فلا حرج في ذلك بحديث فان استطعت ان تنظر الى ما يدعوك الى نكاحها فافعل. نعم - 00:01:03